الفضائل واقسامها الذي يعسر ضبطها وتفصيلها فلما كان بينها مغايرة من هذا الوجه عطف على
للاشارة اليه قوله قدم بالسابع وهو قوله الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر
بناء على انهما في حكم خصلة واحدة كما دل عليه الواو الجامعة بينهما والا فالمذكور قبل قوله
والحافظون ثمانية او ثمان وهو تاسعها وقيل انما دخلت الواو فيه لانها واو الثمانية
كما في قوله تعالى وثامنهم كلبهم فان العرب اذا ذكروا الاسماء العدد على سبيل التعداد
يقولون واحد اثنان ثلثة خمسة ستة سبعة ثم يدخلون الواو على ثمانية ويقولون وثمانية
وتسعة وعشرة للايذان بان التعداد قد تم بالسبع من حيث ان السبعة هو العدد التام وان
الثامن من ابتداء تعداد آخر قال العرطبي هي لغة فصيحة لبعض العرب وقيل انها
لغة قريش وقيل هذا قول ضعيف لا اصل له قوله روى انه عليه السلام قال لابي طالب
قيل كيف يصح ان يقال سبب نزول هذه الآية قوله عليه السلام لعمه ابي طالب لا ازال استغفر لك ما لم انه
عنه مع ان هذه السورة من اواخر القرآن نزولا وقد مات ابو طالب بمكة في اوايل الاسلام
واجيب عنه بانه لا بعد في ذلك لجواز ان يقال انه عليه السلام بقي يستغفر لابي طالب من لدن الوفاة
الى وقت نزول هذه الآية اذ لا بعد في ان يكون المؤمنون يستغفرون لآبائهم واقاربهم الذين
ماتوا على الكفر ولم يكون عليه السلام يفعل ذلك ثم ان الله تعالى منعهم عن ذلك بانزال هذه السورة قوله
خرج الى الابواء هو بفتح الهمزة وسكون الباء منزل بين مكة والمدينة توفيت فيه آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم
فانه عليه السلام ولد بعد وفات ابيه عبد الله وكانت معه امه آمنة فلما بلغ عليه السلام ست سنين خرجت
آمنة الى اخوالها بالمدينة تزورهم ثم رجعت بها الى مكة فلما كانت بالابواء توفيت هناك
قوله مستعبرا اي باكيا من العبرة وهي الدمع قوله وفيه دليل على جواز الاستغفار لاحيائهم
وجه الدلالة ان امتناع الاستغفار انما تبين كونهم من اصحاب الجحيم وذلك انما يتبين بموتهم على الكفر فانه تعالى
لما اخبر انه لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال من مات على الكفر فاواه جهنم خالدا فيها
ابدا كان طلب الغفران في حق من مات على الكفر بمنزلة طلب ان يخلف الله وعده ووعيده ولا
يجترئ عليه مؤمن فضلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصح لاحد ان يستغفر لمشرك تبين كونه من اصحاب الجحيم
بموته على الكفر لما فيه من تجويز تبديل حكم الله وقضائه وكان استغفار ابراهيم لابيه قبل ان يتبين له انه من
اصحاب الجحيم لقوله تعالى فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه اي قطع الاستغفار في حقه فلم يكن استغفار
ابراهيم لابيه منافيا لقوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى لانه
انما استغفر لابيه حال حيوته بان يوفقه الله تعالى للايمان بناء على انه عليه السلام وعد اباه بذلك ولم يستغفر له بعد
ان مات على الكفر قوله وعدها ابراهيم اباه على ان الضمير المرفوع في وعدها راجع الى ابراهيم وضمير اباه الى ابيه

مدفن آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم

ربما كان وعده

الى ابيه والضمير المنصوب لنفس ابراهيم والمعنى ان ابراهيم بان يؤمن وثبت كذا فسأل
الله تعالى ان يغفر له بعدما اسلم واستحق ان يغفر له لا ان يغفر حال كفره فلما تبين له بالوحي انه
لا يؤمن او بين له باستمراره في الكفر الى ان يموت وموته عليه انه عدو الله تبرأ منه
قوله بكثرة التأوه وهو ان يقول الرجل عند التضجر والتوجع آه من كذا ويقول
اواه بالمد والتشديد وفتح الواو وسكون الهاء لتطويل الصوت بالشكاية وفي الحديث
الاواه الخاشع المتضرع وقيل انه عليه السلام كلما ذكر لنفسه تقصيرا او ذكر له من شدائد الآخرة
كان يتأوه اشفاقا واستعطافا ولذلك وصف بانه اواه فالملايم ما ذكره المص من انه
كناية من فرط ترحمه لانه ذكر في معرض التعليل لاستغفاره لابيه المشرك والشكاسة
صعوبة الخلق يقال رجل شكس بسكون الكاف اي صعب الخلق وضعيف القلب والمعنى انه
متعطف ولفرط رحمته ورأفته كان يتعطف لابيه الكافر وصبور على الاذى ولذلك يحلم
على ابيه ويتحمل اذاه ويستغفر له مع شكاسة خلقه وقوله لارجمنك ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما استغفر لعمه وهو مشرك ولذا استغفر ابراهيم عليه السلام لابيه المشرك ثم نهى عن الاستغفار للكافر
ونزلت هذه الآية لبيان عذر من استغفر لاسلافه المشركين قبل المنع منه وقيل انها
نزلت في بيان عذر قوم استمروا على العمل بالحكم المنسوخ غير عالمين بنسخه كمن استمر على الصلوة
الى بيت المقدس بعد ان حولت القبلة الى الكعبة واستمر على شرب الخمر بعد نزول آية تحريمها
بناء على عدم علمه بتحويل القبلة الى الكعبة وبتحريم الخمر والمعنى ان الله تعالى لا يحكم بضلال قوم
من المؤمنين بان عمل ما لم ينه عنه او بان عمل بما حرم عليه قبل ان يعلم تحريمه الا ان قوله حتى
يبين لهم ما يتقون يأبى عن حمل الآية على ما قيل فالوجه ان يقال انها نزلت في بيان عذر من
فعل شيئا قبل نزول آية تحريمه والاضلال الاهلاك يقال ضل الماء في اللبن قوله
من اذن للمتخلفين في التخلف يعني ان توبة الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه
معناها انه تجاوز من ذنبهم الذي فرط منهم من قبيل ترك الاولى وهو اذنه للمنافقين في
التخلف عنه عليه السلام وهذا الاذن وان صدر عنه وحده الا انه اسند الى الكل لما انه من قبيل ان فعل
البعض يسند الى الكل لقولهم فيما بينهم كان يقال بنو فلان قتلوا زيدا قوله اي براهم من علقة
الذنوب اي عصمهم من تعلق الذنب ابدا ببركة اتباعهم اياه عليه السلام في ساعة العسرة واطاعتهم من
الشدايد فيها فانه اصابهم في غزوة تبوك من الشدايد ما لا يعلم تفصيلها الا الله تعالى قوله
وقيل هو بعث على التوبة اي قيل ليس المقصود من الآية بيان ان الله تعالى تجاوز عنهم ما فرط منهم ولانه
برأهم عن علقة الذنوب بل المقصود تحريض المؤمنين على التوبة ببيان انها صفة الانبياء والصالحين

المنافقين

Copyright © King Saud University